

## وزارة السياحة

قرار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١١

صادر بتاريخ ٢٠١١/٧/١٩

### وزير السياحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ بشأن المحال العامة ؛  
وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ بشأن المنشآت الفندقية والسياحية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٧٣ بشأن شروط وإجراءات الترخيص  
فى المنشآت الفندقية والسياحية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠١١ بشأن المطاعم والمحال السياحية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٤ لسنة ١٩٩٠ الصادر لمنشأة «معرض حلويات حلو الصمدى»  
الكائنة ٧٠ شارع الميرغنى - مصر الجديدة - محافظة القاهرة باعتبارها من عداد  
المنشآت السياحية ؛

وعلى تقرير التفتيش بتاريخ ٢٠١١/٦/١٢ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشركات والمحلات السياحية رقم (٣٥٤) المؤرخة ٢٠١١/٧/٣  
والمقيدة بمكتب الوزير برقم (٤٨٢١) بتاريخ ٢٠١١/٧/٥ ؛

### قرر:

( المادة الاولى )

يُلغى القرار الوزارى رقم ٤٠٤ لسنة ١٩٩٠ الصادر لمنشأة «معرض حلويات حلو الصمدى»  
الكائنة ٧٠ شارع الميرغنى - مصر الجديدة - محافظة القاهرة باعتبارها من عداد المنشآت السياحية ،  
وكذا إلغاء كافة التراخيص الصادرة لها ، وذلك بناءً على طلب المرخص إليه .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة

منير فخرى عبد النور